الأحاديث المشكلة في الجامع الصحيح
ومسالك العلماء في توجيهها

الباحث محمد واكليم
إشراف: الأستاذ الدكتور توفيق العبقري
مختبر: الدراسات والبحوث الفقهية وقضايا الهجرة والأقليات
باحث بسلك الدكتوراه بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة القاضي عياض
المغرب

ملخص المقال:

وصف العلماء صحيح الإمام البخاري بأنه: أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وهذا الوصف مبني على أسس علمية متينة، وظفوها لافتحاص الصحيح من كل الجوانب، فشهد للصحيح أقران البخاري قبل غيرهم بالصحة والإتقان، ومنهم أحمد بن حنبل ويحي بن معين وعلي بن المديني وغيرهم[1]، وصدق فيه قول الإمام: "جعلتُه حجَّةً فيما بيني وبين الله تعالى"[2].

غير أن جماعة من المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين تكلموا فيه وأوردوا عليه إشكالات واعتراضات مختلفة، منها ما يتعلق بالمتن، ومنها ما يتعلق بالسند، ومنها ما ليس له أصل علمي، وقد اجتهدت جماعة أخرى في الجواب عن هذه الإشكالات، والرد عليها بما تقتضيه القواعد والأسس العلمية، ووضعوا توجيهات ومخارج لكل حديث مُشكل أو مُتّهم بعدم موافقة الشريعة والقواعد العامة للدين، أو المنطقِ والعقل، فدفعوا كل الشبهات الناتجة عن عدم التدقيق والتحقيق السليم، أو الناشئة عن أوهام العقل أو عن أهواء النفس، سالكين مسلك الاعتدال والإنصاف متجنبين طريق التعسف والتعصب[3].

وهذا البحث المعنون بـ: "الأحاديث المشكلة في الجامع الصحيح ومسالك العلماء في توجيهها"، يأتي لينبه على بعض هذه الإشكالات، وبيان أسبابها ومسالك العلماء في توجيهها والرد على مورديها.

Essay summary:

Sharia scholars described Sahih al-Bukhari as: the most authentic book after The Quran. This description is based on solid scientific foundations, which they employed to examine the Sahih from all sides. Al-Bukhari's peers testified to its authenticity and perfection before others, including Ahmed Ibn Hanbal, Yahya Ibn Ma'in, Ali Ibn Al-Madini, and others. The Imam's words were true regarding it: "I made it an argument between me and God Almighty."

However, a group of the ancients, moderns, and contemporaries spoke about it and raised various problems and objections to it, some of which were related to the text, some of which were related to the chain of transmission, and some of which had no scientific basis. Another group worked hard to answer these problems and respond to them in accordance with the scientific rules and foundations, and they set out directions and exits for every problematic hadith or one accused of not conforming to the Sharia and the general rules of religion, or logic and reason. They repelled all doubts resulting from a lack of scrutiny and proper investigation or arising from the delusions of the mind or from the whims of the soul, following the path of moderation and fairness and avoiding the path of arbitrariness and fanaticism.

This essay, entitled: "The problematic hadiths in Sahih al-Bukhari and the paths of scholars in interpreting them," comes to draw attention to some of these problems, explain their causes, and the paths of scholars in interpreting them and responding to those who bring them forth.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

وصف العلماء صحيح الإمام البخاري بأنه: أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وهذا الوصف مبني على أسس علمية متينة، وظفوها لافتحاص الصحيح من كل الجوانب، فشهد للصحيح أقران البخاري قبل غيرهم بالصحة والإتقان، ومنهم أحمد بن حنبل ويحي بن معين وعلي بن المديني وغيرهم[4]، وصدق فيه قول الإمام: "جعلتُه حجَّةً فيما بيني وبين الله تعالى"[5].

غير أن جماعة من المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين تكلموا فيه وأوردوا عليه إشكالات واعتراضات مختلفة، منها ما يتعلق بالمتن، ومنها ما يتعلق بالسند، ومنها ما ليس له أصل علمي، وقد اجتهدت جماعة أخرى في الجواب عن هذه الإشكالات، والرد عليها بما تقتضيه القواعد والأسس العلمية، ووضعوا توجيهات ومخارج لكل حديث مُشكل أو مُتّهم بعدم موافقة الشريعة والقواعد العامة للدين، أو المنطقِ والعقل، فدفعوا كل الشبهات الناتجة عن عدم التدقيق والتحقيق السليم، أو الناشئة عن أوهام العقل أو عن أهواء النفس، سالكين مسلك الاعتدال والإنصاف متجنبين طريق التعسف والتعصب[6].

وهذا البحث يأتي لينبه على بعض هذه الإشكالات، وبيان أسبابها ومسالك العلماء في توجيهها والرد على مورديها؛ وعنوانه:

الأحاديث المشكلة في الجامع الصحيح ومسالك العلماء في توجيهها

وبناء عليه قسمت البحث إلى قسمين، الأول في بيان مفهوم الأحاديث المشكلة وذكر مصادرها وأسبابها، والقسم الثاني في بيان مسالك العلماء في توجيهها وذكر بعض التطبيقات في ذلك.

القسم الأول: الأحاديث المشكلة: المفهوم والمصادر والأسباب:

المبحث الأول: معنى الأحاديث المشكلة[7]:

المشكل في اللغة:

قال ابن منظور: «وأَشْكَل الأَمْرُ: الْتَبَس، وأُمورٌ أَشْكَالٌ: مُلْتَبِسَةٌ، وبَيْنَهم أَشْكَلَة: أَي لَبْسٌ، وَفِي حَدِيثِ عليٍّ رضي الله عنه: «وأَن لَا يَبِيعَ مِنْ أَولاد نَخْل هَذِهِ القُرَى وَدِيَّةً حَتَّى تُشْكِل أَرْضُها غِرَاساً»، أَي: حَتَّى يكثُرَ غِراسُ النَّخْل فِيهَا فَيَرَاهَا النَّاظِرُ عَلَى غَيْرِ الصِّفَةِ الَّتِي عَرَفها بِهَا فيُشْكِل عَلَيْهِ أَمْرُها»[8].

المشكل في الاصطلاح:

أول من تطرق لمعنى الحديث المشكل بمعناه في اصطلاح المحدثين هو الإمام أبو جعفر الطحاوي في كتابه "شرح مشكل الآثار"، حيث قال في المقدمة: «وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يَسْقُط معرفتها، والعلم بما فيها عن أكثر الناس، فمال قلبي إلى تأملها وتِبْيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها»[9].

وهذا يعد وصفا لمعنى المشكل لا تعريفا، غير أن الباحثين قد استفادوا من كلام الطحاوي في صياغة تعريف المشكل، فقال في ذلك أسامة خياط في كتابه "مختلف الحديث": «آثار مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة، وجد فيها أشياء غاب عن كثير من الناس علم معانيها، ودفع ما فيها من إحالات ظاهرية»[10].

ومن هذين التعريفين استفاد فهد بن سعد الجهني فقال: «الحديث المشكل هو الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند مقبول، وفي ظاهره تعارض يقتضي معنى مستحيلاً، عقلاً أو شرعاً؛ يحتاج في دفعه إلى نظر وتأمل»[11].

واستفاد مما سبق الأستاذ عبد الله المنصور في كتابه "مشكل القرآن" تعريفاً مقارباً لما ذُكِرَ، مع إضافة بعض الضوابط التي استخلصها من خلال استقرائه لبعض المؤلفات في مشكل الحديث، وقد خلص إلى أنَّ المراد بمشكل الحديث: «الآثار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة، وجاء ما يُناقضها في الظاهر من آية أو حديث أو غير ذلك، مما هو ظاهر ومعتبر، أو فيها ألفاظ أو معانٍ لا تُعلم عند كثير من الناس»[12].

واستفاد مما سبق الدكتور أحمد بنُ مُقْرِن القُصَيِّر في كتابه "الأحاديث المشكلة" فاستخلص تعريفا جامعا مانعا شاملا فقال: «هو الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند مقبول، واستغلق وخفي معناه، أو أوهم ظاهره مُعارضةَ آيةٍ قرآنية، أو حديثٍ آخرَ مثلِه، أو أوهم ظاهره مُعارضةَ مُعْتَبَرٍ من: إجماع، أو قياس، أو قاعدة شرعية كلية ثابتة، أو أصل لغوي، أو حقيقة علمية، أو حِس، أو معقول»[13].

المبحث الثاني: المصادر المتضمنة للأحاديث المشكلة في صحيح البخاري:

أولا: مصادر علمية تذكر الإشكال وتجيب عنه:

ليس هناك كتاب مفرد للأحاديث المشكلة في صحيح البخاري، لكن هناك من أفرد التأليف للأحاديث المشكلة في الصحيحين، أو جمع بينهما وبين باقي كتب السنة.

ويدخل في هذا الباب كتب مشكل الحديث، وكتب مختلِف الحديث بالدرجة الأولى، باعتبار أن مختلف الحديث جزء من مشكل الحديث، فالمختلف يختص بالنظر في التعارض بين الأحاديث فقط، وأما المشكل فيعم جميع أنواع الالتباسات التي يمكن أن توجد، كأن يعارض ظاهر الحديث معنى من معاني حديث آخر أو من معاني القرآن الكريم، أو الواقع، أو التاريخ، أو السنن الكونية، كما سبق في التعريف، فكل مختلفٍ مشكلٌ، وليس كل مشكل مختلفا، وهناك من يجعل المشكل والمختلف بمعنى واحد.

وفي الدرجة الثانية – من درجات مصادر الأحاديث المشكلة – تأتي كتب شروح الحديث، التي قد يرد فيها بعض ما يجيب به الشارح عن معنىً مشكل في المتن المشروح، وفي الدرجة الثالثة تأتي كتب التفاسير، التي تذكر في الغالب ما يخالف ظاهر القرآن من الحديث.

ومن هذه المصادر:

- اختلاف الحديث: للإمام الشافعي (ت 204هـ)، وهو أول من ألف في هذا الفن.
- تأويل مختلف الحديث: لابن قتيبة (ت 276هـ)
- مشكل الآثار: للطحاوي (ت 321هـ).
- مشكل الحديث وبيانه: لابن فورك الأنصاري الأصبهاني (ت 406هـ).
- منهاج العوارف في شرح مشكل الحديث: للقاضي عياض (ت 544هـ).
- كشف المشكل من حديث الصحيحين: لابن الجوزي (ت 597هـ).
- التنبيهات المجملة على المواضع المشكلة: للحافظ العلائي (ت 761هـ).
- ...

ومن كتب المعاصرين:

- الأحاديث المنتقدة في الصحيحين، مصطفى باحو.
- الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم: أحمد بن عبد العزيز بن مُقْرِن القُصَيِّر.

- مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه: لأسامة خياط.
- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها: لعبد الله القصيمي.
- منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي: عبد المجيد محمد السُّوسوة.
- أحاديث العقيدة المتوهم إشكالها في الصحيحين جمعا ودراسة: سليمان بن محمد الدبيخي.
- إلى المتماري في صحيح البخاري – ردود على أباطيل وشبهات حول صحيح الإمام البخاري: من إعداد مكتب البحث العلمي في مجمع الشيخ أحمد كفتارو.
- الدفاع عن الصحيحين دفاع عن الإسلام: لمحمد الحجوي.
- الشبهات الواردة في كتاب صحيح البخاري نهاية أسطورة، عرض ونقد: لمحمود السيد عبد العزيز حسين.
- التفنيد لشبهات أيلال رشيد حول صحيح البخاري: نبيل بن أحمد بلهي.
- بؤس التنوير نقد شبهات وأكذوبات أيلال رشيد حول البخاري وصحيحه: عبد الحميد بن محمد.
- ...

ومن شروح الحديث:

- فتح الباري: لابن حجر (ت 852هـ)، الذي أجاب في مقدمته – هدي الساري – عن أغلب الإشكالات الواردة على الصحيح.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني (ت 855هـ).
- ...

ثانيا: مصادر همها إيراد الإشكالات دون الإجابة عنها[14]:

وهي مؤلفات تضم إشكالاتٍ وشبهات نابعةً من خلفيات عقدية غير سليمة، أو أهواء نفسية مريضة، وليس لها أساس علمي، وأصحابها لا يخرجون عن دائرة المستشرقين، أو العلمانيين أو العقلانيين أو القرآنيين أو الشيعة الروافض، وإنما قصدوا صحيح البخاري بالطعن والشَّين لأنه بمثابة الرأس من جسد السنة النبوية، فإذا قُطع الرأس سقط الجسد، ومن هذه المؤلفات:

- دراسات محمدية: للمستشرق اليهودي جولد تسيهر.
- الأضواء القرآنية في اكتساح الأحاديث الإسرائيلية وتطهير البخاري منها: لصالح بابكر.
- القول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع: لفتح الله الأصبهاني.
- أضواء على الصحيحين: لمحمد صادق النجمي.
- جناية البخاري، إنقاذ الدين من إمام المحدثين: لزكرياء أوزون.
- صحيح البخاري نهاية أسطورة: لرشيد أيلال.
- مقالات خديجة البيطار في انتقاد صحيح البخاري.
- أضواء على السنة المحمدية: لمحمود أبو رية.
- تبصير الأمة بحقيقة السنة: إسماعيل منصور.
- القرآن وكفى: لأحمد صبحي منصور، زعيم القرآنيين في مصر.
- تحرير العقل من النقل: لسامر اسلامبولي.
- الحديث والقرآن: لابن قرناس.
- مقالات محمد سعيد حوى.
- ...

وهؤلاء المنتقدون لم يأتوا بإشكالات تستحق الذكر، فكلامهم مكرور وشبهاتهم اجترار فيما بينهم، ومثلهم كمثل رجل جاهل بصنعة الذهب والجواهر غيرِ خابرٍ، ادعى على جوهرة نفيسة اتفق الصيارفة أنها من أنفس ما يكون وأن عيارها من النوع العالي، فقال: زيفٌ وبهرجٌ لا قيمة لها، وأن الصيارفة الذين ادّعوا نفاستها قوم يرددون خرافات وأساطير لا صحة لها.

ورغم انتفاء السلامة العلمية في انتقاداتهم إلا أن بعض المتخصصين انبروا للرد عليهم ودحض أكاذيبهم، وَرَدُّ علماء السنة عليهم ليس من منطلق استحقاقهم للرد أو كون خلافهم ذا حظ من النظر، وإنما حتى لا يَدَّعُوا أنهم قاموا بإسقاط الصحيح، وأعجزوا أهل السنة في الرد عليهم، فهدأت فتنتهم، وبارت سلعتهم، وخمدت نارهم، وبقي صحيح البخاري في شموخه وعزته، ولم تنقص منزلته في قلوب المسلمين، وما كان لله دام واتصل، وما كان لغير الله انقطع وانفصل[15].

المبحث الثالث: أسباب طُرُوِّ الإشكال في حديث البخاري:

الفهم القاصر:

قد يكون الإشكال صادرا من قلة الفهم في حقيقة المراد بالنص الحديثي، أو ضعف الفقه بموضوع النص، أو غياب رؤية شمولية للأدلة، وكل ذلك يخلق لدى القارئ إشكالات يحتاج بعدها إلى من يشرح له النص ويبين له المراد.

عدم المعرفة بعلم الحديث:

بحيث لا يميز القارئ بين الصحيح من غيره، فيورد الإشكال بين أحاديث صحيحة وأخرى ضعيفة، أو يعارض حديثا صحيحا بآخرَ مختلفٍ موضوع، فالحديث المقبول إذا عارضه حديث مردود للضَّعف أو الوضع طُرِح الحديث المردود، وإذا عارضه ما هو في مرتبته من الحديث المقبول ينظر آنذاك في طبيعة النصين وفي دلالتهما، وسنتطرق لمسالك العلماء في هذه الحالة.

اختلاف الرواة في الحفظ[16]:

كان الصحابة رضوان الله عليهم يسألون النبي صلى الله عليه وسلم فيجيبهم، وقد يسمع أحدهم حديثا يكون جوابا على سؤال، فينسى السؤال ويحفظ الإجابة ويفهم الحكم على عمومه، فيؤدي نسيان سبب الحكم إلى تعارض الحديث مع حديث آخر، ولكن بعد معرفة السؤال وسبب الحكم يتبين أن ليس بين الحديثين تعارض، وأن كل حديث له محل وسبب غير محل الآخر.

قال الإمام الشافعي: «ويُحَدِّثُ عن النبي صلى الله عليه وسلم الرجلُ الحَدِيثَ قَدْ أَدْرَكَ جَوَابَه ولم يُدْرك المسألَةَ، فيَدُلُّه على حَقِيقَة الجَوَابِ، بِمَعْرِفَته السَّبَبَ الذي يَخْرُجُ عليه الجواب»[17].

اختلاف الرواة في الأداء[18]:

يحدث هذا النوع حين يؤدي أحد الرواة الحديث كاملا، ويؤديه راوٍ آخر مختصرا، أو يؤدي بعضاً من الحديث، إما لأنه سمع ذلك المقدار من الحديث فقط، أو لغير ذلك، فيظن الناظر في الروايتين أن بينهما إشكالا.

يقول الإمام الشافعي: «ويُسْأَلُ النبي صلى الله عليه وسلم عَن الشيءِ فَيُجيب على قَدر المسْأَلَةِ، ويُؤَدِّي عنه المخْبِرُ عنه الخَبَرَ مُتَقَصًّى، والخَبَرَ مُخْتَصَرًا، والخبَر فيأتِي بِبَعْض مَعْناه دون بعض»[19].

أسباب تعود إلى دلالات العموم والخصوص المطلق[20]:

الرسول صلى الله عليه وسلم قد يسن في أمر سنة بلفظ عام، ثم يسن في الأمر نفسه سنة بلفظ خاص، تخالف الأولى، فيُظَن أن بينهما إشكالٌ، فإذا أُمعن النظر وُجد أن بينهما توافقا وتآلفا، وأن العام يحمل على الخاص.

قال الإمام الشافعي: «ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَرَبِيُّ اللِّسان والدَّار، فقدْ يقولُ القولَ عامًّا يُرِيدُ به العامَّ، وعامًّا يريدُ به الخاصَّ ... ويَسنُّ بِلَفْظٍ مَخْرَجُهُ عَامٌّ جملةً بتحريم شيء أو بتَحْليله، ويسنُّ في غيره خلافَ الجمْلة، فَيُسْتَدَلُّ على أنه لم يُرِدْ بما حَرَّمَ ما أحَلَّ، ولا بما أحَلَّ ما حَرَّمَ»[21].

أسباب تعود إلى دلالات العموم والخصوص الوجهي[22]:

النبي صلى الله عليه وسلم قد يُشرّع في أمر ما حكما عاما، ثم يشرع في أمر آخر حكما عاما يختلف عما حَكَم به في الأمر الأول، لكن الأمرين يتفقان في بعض المعاني ويفترقان في معان أخرى، لاختلاف الحالتين فيهما، فيَظُنُّ من يرى ما بين الأمرين من اتفاق في بعض المعاني، واختلاف في حكم كل مسألة: أن بينهما إشكالا وتعارضا.

يقول الإمام الشافعي: «ويسُنُّ صلى الله عليه وسلم سنَّةً في نصِّ معناه فَيَحْفَظُها حافِظٌ، ويَسُنُّ في مَعْنًى يُخَالِفُهُ في معنى ويُجَامِعُه في معنى سنةً غيرَها؛ لاختلاف الحالَيْنِ، فيَحْفَظُ غيرُه تِلْكَ السنةَ، فإذا أدَّى كلٌّ ما حَفِظَ رَآهُ بعضُ السامِعِينَ اختلافًا، وليس منه شيءٌ مختلفٌ»[23].

وتكون هذه الحالة عندما يكون بين الحديثين عموم وخصوص وجهي، بمعنى أن كلا من الحديثين عام من وجه وخاص من وجه آخر، وكل واحد منهما يصدق من جهة عمومه على الآخر باعتبار تلك الجهة وزيادة عليه، ويصدق كل منهما من جهة خصوصه على بعض ما يصدق عليه الآخر من تلك الجهة، فيجتمعان في شيء، وينفرد كل واحد منهما في شيء آخر.

أسباب تعود إلى دلالات الإطلاق والتقييد[24]:

قد يكون لفظ أحد الحديثين مطلقا والآخرِ مقيدا، فيُظَن أن بينهما إشكالا واختلافا، لكن عند حمل المطلق على المقيد ينتفي الاختلاف والإشكال.

عدم المعرفة بالنسخ[25]:

قد يسن النبي صلى الله عليه وسلم في أمر سنة، ثم لحكمة – شاء الله تعالى أن تكون — يسن في الأمر نفسه سنة ناسخة للأولى، ويبيّن ذلك لأمته كما هو شأنه في التشريع.

فرب راوٍ حفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم المنسوخ ولم يحفظ الناسخ، ورب آخر قد حفظ الناسخ ولم يحفظ المنسوخ، أو علم المنسوخ لكنه روى الناسخ فقط، فإذا وقف الناظر إلى الأمر تبين له الإشكال الواضح، فإن أمعن النظر من خلال طرق النسخ تبين له أن أحدهما منسوخ، فيزول الإشكال.

يقول الإمام الشافعي: «ويسُنُّ صلى الله عليه وسلم السنةَ ثم يَنْسَخُهَا بِسُنَّة، ولم يَدَعْ أنْ يُبَيِّنَ كلَّمَا نَسَخَ مِن سنته بسنته، ولكن ربما ذَهَبَ على الذي سَمِعَ مِن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بعضُ علمِ الناسِخ أو عِلمِ المَنْسوخ، فَحَفِظَ أحدُهما دون الذي سمِع – مِن رسولِ الله – الآخَرُ، وليس يذهب ذلك على عامَّتهم، حتى لا يكون فيهم مَوْجوداً إذا طُلِبَ»[26].

عدم المعرفة بتغاير الأحوال[27]:

قد يحكم النبي صلى الله عليه وسلم في حالة بحكم، وفي حالة تخالف الأولى بحكم آخر وإن كان الموضوع واحدا، فيروي بعض الرواة الحكم الأول ويروي آخرون الحكم الثاني، فيُظن أن بين الحديثين إشكالا وتعارضا، وفي الحقيقة لا إشكال بين السنتين لتغاير الحالتين.

يقول الإمام الشافعي: «ويَسُنُّ صلى الله عليه وسلم في الشَّيْء سُنَّة وفيما يُخَالِفه أخْرَى، فلا يُخَلِّصُ بَعْضُ السَّامِعِين بَيْنَ اختلاف الحالَيْنِ اللَّتَيْنِ سَنَّ فيهما»[28].

احتمال الحقيقة والمجاز[29]:

قد يرد حديثان يَحملان معنيين إذا حُملا معا على الحقيقة أوهما التعارض، لكن عند معرفة أن أحدهما أُريد به الحقيقة والآخرَ أريد به المجاز زال الإشكال.

وقوع الوهم والغلط[30]:

قد يقع وهم أو غلط من أحد الرواة، فيروي حديثا مشكلا مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الوهم قد يكون في المتن، فيأتي الراوي بلفظ لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم، وقد يكون في السند فيقع وهم من أحد الرواة فيروي حديثا مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم، وهو في الحقيقة ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا السبب يكاد يكون الأكثر في وقوع الإشكال في الأحاديث.

النية الفاسدة:

إن سوء النية في التعامل مع الحديث من أكبر أسباب خلق الإشكال فيه، حتى في ما لا يتطرق إليه الإشكال، وقد تحدثنا عن بعض الدراسات التي عنيت بإيراد الشبهات على كتب السنة، وعلى صحيح البخاري على الخصوص، وغرضهم بذلك نقض الصحيح لا نقده، لغايات في أنفسهم يريدون قضائها بانتقاد الصحيح، فهؤلاء لا عبرة بكلامهم ولا اعتداد بأقوالهم؛ لأنهم ليسوا من أهل هذا الشأن، ولكنهم يذكرون ليعرفوا، وقد قيل[31]:

عَرَفتُ الشَّرَّ لا لِلشَّرِّ لَكِن لِتَوَقِّيهِ

وَمَن لَم يَعرِفِ الشَرَّ مِنَ الخَيرِ يَقَع فيهِ

القسم الثاني: مسالك العلماء في توجيه الأحاديث المشكلة:

المبحث الأول: في ذكر المسالك مجردة:

سلك العلماء مسالك في دفع الإشكالات الواردةِ على الأحاديث، وهذه المسالك على سبيل الإجمال هي: الجمع، النسخ، الترجيح، التوقف، التخيير، وكل قسم يدخل تحته الوجوه.

فالجمع بين الأحاديث له ثمانية أوجه: الجمع بالتخصيص، والجمع بالتقييد، والجمع بحمل الأمر على الندب، أو بحمل النهي على الكراهة، أو بحمل اللفظ على المجاز، أو الجمع بتغاير الحال، أو بالأخذ بالزيادة، أو الجمع بالتخيير وجواز أحد الأمرين.

والنسخ له سبعة أوجه: تصريح الرسول صلى الله عليه وسلم بالنسخ، أو تصريح الصحابي به، والنسخ بمعرفة التاريخ، والنسخ بالإجماع، والنسخة بمعرفة حداثة سن الراوي، وبمعرفة تأخر إسلام الصحابي، والنسخ لموافقة البراءة الأصلية.

والترجيح يكون بسبعة أوجه: قال السيوطي: «الترجيح بحال الراوي، أو بأحوال التحمل، أو بكيفية الرواية، أو بوقت الورود، أو بلفظ الخبر، أو بالحكم، أو بأمر خارجي، وكل وجه تدخل تحته الفروع»[32].

فإن تعذر الجمع والنسخ والترجيح يُلجأ إلى التخيير، وقيل: يلجأ إلى التوقف عن العمل بأحد الحديثين، قال ابن حجر: «والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحدِهما على الآخر إنما هو بالنسبة لِلمُعْتَبِرِ في الحالة الراهنة، مع احتمالِ أن يَظْهر لغيره ما خَفِيَ عليه»[33]، وفوق كل ذي علم عليم[34].

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية:

المسألة الأولى[35]: عصمة الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم من الناس:

أحاديث صحيح البخاري:

– روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ» الحديث[36].

– وروى عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا فَقِيلَ: أَلاَ نَقْتُلُهَا، قَالَ: «لاَ»، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.[37]

– وروى عن عائشة أيضا أنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ، فَهَذَا أَوَانُ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي[38] مِنْ ذَلِكَ السُّمِّ»[39].

الآية التي تُشكل على الحديث:

قال الله تعالى: {يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}[40].

بيان وجه الإشكال:

ظاهر الآية الكريمة عموم عصمة الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم من الناس، وأما الأحاديث ففيها أن النبي صلى الله عليه وسلم أصيب ببعض الأذى من قومه، وهذا يوهم خلاف الآية، التي وعدت بالعصمة مطلقا.

مسالك العلماء في توجيه الإشكال:

انقسمت مسالك العلماء في هذه المسألة إلى ثلاثة مسالك:

المسلك الأول: أن ما تعرض له النبي صلى الله عليه وسلم من سحر، هو مرض من الأمراض، وعارض من العلل، وهذه تجوز على الأنبياء كغيرهم من البشر، يقول ابن عاشر رحمه الله:

يَجُوزُ فِي حَقِّهِمُ كُلُّ عَرَضْ لَيْسَ مُؤَدِّياً لِنَقْصٍ كَالْمَرَضْ

وهي مما لا يُنْكَرُ ولا يقدح في النبوة، ولا يُخل بالرسالة أو الوحي، والله سبحانه إنما عصم نبيه صلى الله عليه وسلم مما يحول بينه وبين الرسالة وتبليغها، وعصمه من القتل، دون العوارض التي تَعْرِض للبدن، وهذا مذهب: الخطابي[41]، والمازري[42]، والعيني[43].

وحكاه القاضي عياض، حيث قال: «وأما ما ورد أنه كان يخيل إليه أنه فعل الشيء ولا يفعله، فليس في هذا ما يُدْخِلُ عليه داخلةً في شيء من تبليغه أو شريعته، أو يقدح في صدقه، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هذا فيما يجوز طروه عليه في أمر دنياه، التي لم يُبعث بسببها ولا فُضِّل من أجلها، وهو فيها للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم ينجلي عنه كما كان ...، ولم يأت في خبرٍ أنه نقل عنه في ذلك قول بخلاف ما كان أخبر أنه فعله ولم يفعله، وإنما كانت خواطرَ وتخيلات»[44].

المسلك الثاني: أنَّ السحر إنما تسلط على ظاهر النبي صلى الله عليه وسلم وجوارحه، لا على قلبه واعتقاده وعقله، ومعنى الآية: عصمةُ القلب والإيمان، دون عصمة الجسد عما يَرِدُ عليه من الحوادث الدنيوية، وهذا مذهب القاضي عياض[45]، وابن حجر الهيتمي[46].

المسلك الثالث: أن الله سبحانه كما يحمي النبي صلى الله عليه وسلم ويصونه ويحفظه ويتولاه، فإنه كذلك يبتليه بما شاء من أذى الكفار به؛ ليستوجب كرامته، وليتسلى به من بعده من أمته وخلفائه إذا أوذوا من الناس، فإنهم إذا رأوا ما جرى عليه صلى الله عليه وسلم صبروا ورضوا وتأسوا به.

المسلك الرابع: أنَّ ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم من وضع السم لا يُعارض الآية؛ لأن المراد عصمته من القتل حال تبليغه للوحي، ومعنى الآية: بَلِّغْ، وأنت حال تبليغك معصوم، ولهذا لم يعتدِ عليه صلى الله عليه وسلم أحدٌ أبدا حال تبليغه، وبه قال ابن عطية[47]، وذكره الألوسي في تفسيره[48].

خلاصة:

اتبع العلماء في هذه الأوجه مسلك التخصيص، حيث إن العصمة في الآية عامة لكن أريد بها العصمة من القتل فقط، دون العوارض التي تعرض للبدن، خصصها بذلك الأحاديث المذكورة، وما تعرَّض له النبي صلى الله عليه وسلم من الأذى في أحد، ومن السحر والسم، لا يُنافي العصمة؛ لأن شيئاً من ذلك لم يكن له أثر على حياته صلى الله عليه وسلم، بل هذا مما أراد الله تعالى به إعلاء منزلة نبيه صلى الله عليه وسلم، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ أشد الناس بلاء هم الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، وأخبر بأن الله إذا أحب عبدا أصاب منه، ونبينا صلى الله عليه وسلم هو حبيب الرحمن وخليله، وهذه المحبة والخلة تستدعي أن يُبتلى كما أخبر، وإذ الأمر كذلك فإن ما أصيب به صلى الله عليه وسلم هو مما أراد الله تعالى به إكرامه وتكميل مراتب الفضل له.

المسألة الثانية[49]: استغفار النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي بن سلول، وصلاتُه عليه:

أحاديث صحيح البخاري:

– روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّي عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: {اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً}[50]، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ»، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ}[51].[52]

– روى البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولَ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ» فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرْ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا»، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا

يَسِيرًا، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةَ: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا}[53]، إِلَى قَوْلِهِ {وَهُمْ فَاسِقُونَ}[54]، قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ[55].

الآية التي تُشكل على الحديث:

قال الله تعالى: {اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ}[56].

بيان وجه الإشكال: في الحديثين المذكورين إشكالان:

1- أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم فَهِمَ من الآية أنَّ (أو) للتخيير، وأنَّ الزيادة على السبعين نافعة للمُستَغفَرِ له، وهذا مشكل؛ لأن المتبادر إلى الفهم أنَّ ذكر السبعين في الآية إنما هو للمبالغة في أنَّ الزيادة وعدمها سواء[57].

2- أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم منهيٌ عن الاستغفار للمشركين، قال ابن حجر[58]: «نزول قوله تعالى: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُواْ أُوْلِي قُرْبَى}[59]، فإن هذه الآية نزلت في قصة أبي طالب، حين قال صلى الله عليه وسلم: «لأستغفرن لك ما لم أُنْهَ عنك»، فنزلت، وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة اتفاقا، وقصة عبد الله بن أبي هذه في السنة التاسعة من الهجرة، فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين مع الجزم بكفرهم في نفس الآية؟»، فالإشكال كما قال ابن حجر: كيف جاز للنبي صلى الله عليه وسلم أنْ يستغفر للمنافقين ويصلي عليهم، مع علمه بالنهي، والجزم بكفرهم في الآية نفسها؟[60]

مسالك العلماء في توجيه الإشكال:

أولا: في الجواب عن الإشكال الأول: فهمه صلى الله عليه وسلم التخيير من الآية، وفهمه أنَّ الزيادة على السبعين نافعة للمُسْتَغْفَرِ له، واختلفوا في الجواب عن ذلك على مسالك:

1- أنَّ الله تعالى خير نبيه على الحقيقة، فكان مباحاً له صلى الله عليه وسلم أنْ يستغفر للمنافقين، حتى نزل النهي عن ذلك، وبه قال ابن فورك[61]، وابن العربي[62]، وابن حزم، وابن عطية[63]، والثعالبي[64]، والألوسي[65].

قال ابن فورك: «لا معنى لتوهين الحديث، لأنه قد صح، وليس بمنكر استغفاره عليه السلام، لأنها لا تستحيل عقلاً، والإجابة ممكنة، ولو خلينا وظاهر الآية لكان الزائد على السبعين يقتضي الغفران; لكنه نزل بعده: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا}، فدل ذلك على زوال حكم المفهوم; فإنَّ صلاته عليه السلام توجب المغفرة، ولهذا امتنع من الصلاة على المدين»[66].

وقال ابن حزم: «إن الله تعالى خير نبيه في ذلك على الحقيقة، فكان مباحاً له أنْ يستغفر لهم ما لم يُنْهَ عن ذلك، وأما ذِكْرُ السبعين فليس في الاقتصار عليه إيجاب أنَّ المغفرة تقع لهم بما زاد على السبعين، ولا فيه أيضاً منعٌ من وقوع المغفرة لهم بما زاد على السبعين؛ إلا أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم طمع ورجا إنْ زاد على السبعين أنْ يُغفر لهم، ولم يحقق أنَّ المغفرة تكون بالزيادة، ... فدعا راجٍ لم ييأس من المغفرة، ولا أيقن بها»[67].

2- أنَّ الله تعالى لما سوى بين الاستغفار وعدمه، ورتب عليه عدم القبول، ولم يَنْهَ عنه، فهم أنه خُيّر ومرخص فيه، وهذا مراده صلى الله عليه وسلم، لا أنه فهم التخيير من (أو) حتى ينافي التسوية بينهما، المرتب عليها عدم المغفرة، وذلك تطييبا لخاطرهم، وأنه لم يألُ جهداً في الرأفة بهم، وهذا رأي الشهاب الخفاجي، والطاهر بن عاشور[68]، وذكره القاسمي[69].

قال الشهاب: «والتحقيق أنَّ المراد التسوية في عدم الفائدة، وهي لا تنافي التخيير»[70].

3- أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك رجاء حصول المغفرة، بناء على بقاء حكم الأصل، فإنَّ رجاءها كان ثابتا قبل نزول الآية، لا لأنه فهمه من التقييد، قاله الزركشي[71].

4- أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك من باب التلطف والرأفة، لا أنه فَهِمَ أنه لو زاد على السبعين يُغفر له، ومثله قول إبراهيم عليه السلام: {وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[72]، وفي إظهار النبي صلى الله عليه وسلم الرأفة والرحمة لطف لأمته، ودعاء لهم إلى ترحم بعضهم على بعض، وهذا اختيار: الزمخشري[73]، والقاضي عياض، والعيني[74].

قال القاضي عياض: «ظاهر قوله تعالى: {إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً} المبالغة في التكثير ومنع الاستغفار، والعرب تضع التسبيع أبدا موضع التضعيف، وإن جاوزه، لكن النبي صلى الله عليه وسلم مع علمه بمقاصد الكلام رجاه، لعل الله يرحمه، إذ الاحتمال فيما بعد السبعين مُحالٌ يُخالف الظاهر»[75].

5- أنَّ الاستغفار يتنزل منزلة الدعاء، والعبد إذا سأل ربه حاجة؛ فسؤاله إياه يتنزل منزلة الذكر، لكنه من حيث طلب تعجيل حصول المطلوب ليس عبادة، فإذا كان كذلك والمغفرة في نفسها ممكنة، وتعلق العلم بعدم نفعها لا بغير ذلك، فيكون طلبها لا لغرض حصولها بل لتعظيم المدعو، فإذا تعذرت المغفرة عُوّض الداعي عنها ما يليق به من الثواب أو دفع السوء، وقد يحصل بذلك عن المدعو لهم تخفيف كما في قصة أبي طالب. قاله ناصر الدين ابن المنَيِّر[76].

ثانيا: في الجواب عن الإشكال الثاني: صلاته صلى الله عليه وسلم واستغفاره لعبد الله بن أُبي، واختلفوا في الجواب عن ذلك على أقوال:

1- أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم استغفر له وصلى عليه بناء على الظاهر، حيث إنَّ ظاهره هو أنه من المسلمين، ولم يعلم بباطنه وأنه مات على الكفر والنفاق إلا بعد أنْ نزل النهي عن الصلاة عليه.

وهذا رأي: النحاس، والخطابي، وابن حزم، والقاضي عياض، وابن الجوزي، والفخر الرازي، والثعالبي، وابن جزي، وابن حجر، والألوسي[77].

قال ابن عطية: «وظاهر صلاته عليه أنَّ كُفْرَه لم يكن يقيناً عنده، ومحال أنْ يُصلي على كافر، ولكنه راعى ظواهره من الإقرار، ووكل سريرته إلى الله عز وجل، وعلى هذا كان سِترُ المنافقين من أجل عدم التعيين بالكفر»[78].

وقال ابن حجر: «أما جزم عمر بأنه منافق فجرى على ما كان يطلع عليه من أحواله، وإنما لم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وصلى عليه إجراء له على ظاهر حكم الإسلام، واستصحابا لظاهر الحكم، ولما فيه من إكرام ولده الذي تحققت صلاحيته، ومصلحة الاستئلاف لقومه ودفع المفسدة.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أول الأمر يصبر على أذى المشركين ويعفو ويصفح، ثم أُمر بقتال المشركين فاستمر صفحه وعفوه عمن يُظهر الإسلام ولو كان باطنه على خلاف ذلك؛ لمصلحة الاستئلاف وعدم التنفير عنه، ولذلك قال: «لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه»، فلما حصل الفتح ودخل المشركون في الإسلام وقل أهل الكفر وذلوا أمر بمجاهرة المنافقين وحملهم على حكمِ مُرِّ الحقِّ، ولا سيما وقد كان ذلك قبل نزول النهي الصريح عن الصلاة على المنافقين، وغير ذلك مما أمر فيه بمجاهرتهم، وبهذا التقرير يندفع الإشكال عما وقع في هذه القصة بحمد الله تعالى»[79].

2- أنَّ المنهي عنه هو الاستغفار الذي تُرجى إجابته، حتى يكون مقصوده تحصيل المغفرة للمُسْتَغْفَرِ له، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بأبي طالب؛ فإنه إنما استغفر له كما استغفر إبراهيم عليه السلام لأبيه، على جهة أنْ يجيبهما الله تعالى، فيغفرَ للمدعو له، وهذا النوع هو الذي يتناوله منع الله ونهيه، وأما الاستغفار لأولئك المنافقين الذين خُيِّر فيهم فهو استغفار لساني؛ علم النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يقع

ولا ينفع، وغايته لو وقع تطييب قلوب بعض الأحياء من قرابات المستغفَر لهم، فانفصل المنهي عنه من المخير فيه، وارتفع الإشكال، قاله أبو العباس القرطبي[80].

ويدل على هذا القول قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: «لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرْ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا»، وهي صريحة بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد علم بأن استغفاره لن ينفعه بشيء.

القول الثالث: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يُصلِ على عبد الله بن أبي، ولم يشهد جنازته، وهذا اختيار أبي جعفر الطحاوي[81].

قال أبو جعفر: «وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم ما قد دل على أنه لم يكن صلى عليه؛ فعن جابر رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ابْنَ أُبَيٍّ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»[82]، وعنه قال: «لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَشْهَدْهُ لَمْ نَزَلْ نُعَيَّرُ بِهِ، فَأَتَاهُ، وَقَدْ أُدْخِلَ فِي حُفْرَتِهِ فَقَالَ: أَفَلَا قَبْلَ أَنْ تُدْخِلُوهُ، قَالَ: فَأُخْرِجَ مِنْ حُفْرَتِهِ، فَتَفَلَ عَلَيْهِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ»[83].

قال أبو جعفر: ففي هذا ما قد دل أنه لم يكن صلى عليه، ولا شهده، ولا أتاه قبل ذلك، وهذا هو أشبه بأفعاله كانت فيمن سواه من الناس؛ أنَّ صلاته على من كان يصلي عليه إنما كانت لِمَا يَفْعَلُ اللَّهُ لِمَنْ صَلَّاهَا عَلَيْهِ، كما في حديث يزيد بن ثابت رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ مَاتَ إِلَّا آذَنْتُمُونِي لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِمْ رَحْمَةٌ»[84].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَنَّهُ دَخَلَ الْمَقْبَرَةَ فَصَلَّى عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ فَقَالَ: مُلِئَتْ هَذِهِ الْمَقْبَرَةُ نُورًا بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مُظْلِمَةً عَلَيْهِمْ»[85].

قال أبو جعفر: وإذا كانت صلاته لمن كان يصلي عليه إنما كانت لمن ذكر في هذين الحديثين، ولم يكن ابن أبي ممن يدخل في ذلك، استحال أنْ يكون صلى عليه»[86].

خلاصة:

النبي صلى الله عليه وسلم خُيّر بين الاستغفار وعدمه؛ فاختار الاستغفار، مع علمه بعدم نفعه، ولم يفهم من الآية قط أنَّ الزيادة على السبعين نافعة للمُستَغفَرِ له، ويدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرْ لَهُ؛ لَزِدْتُ عَلَيْهَا»، وهذا اللفظ صريح بأن النبي صلى الله عليه وسلم جازم بأن الزيادة وعدمها سواء، ولكنه افترض أنْ لو كانت الزيادة تنفعه لزاد عليها، ولكنه لم يفعل، لعلمه بأن ذلك غير مفيد، وغير نافع للمستغفر له.

وأما الآية فليس فيها نهيٌ عن الاستغفار، بل غاية ما فيها الإخبار بأن الاستغفار وعدمه سواء، واختياره صلى الله عليه وسلم الاستغفار لعبد الله بن أُبي – مع علمه بعدم نفعه – إنما كان لمصالحَ أُخر تتعلق بالأحياء؛ كالرأفة بابنه، وتطييب نفوس عشيرته، وغير ذلك.

وأما فهمه صلى الله عليه وسلم من الآية التخيير؛ فليس فيه إشكال بحمد الله، بل الآية صريحة في التخيير، وقد جاءت آيات أُخر نظير هذه الآية، يُفهم منها التخيير لا النهي، كقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ}[87]، وهذه الآية ليس المراد منها نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الإنذار، بل المعنى أنَّ إنذاره لهم وعدمه سواء، ومع ذلك فقد أُمِرَ النبي صلى الله عليه وسلم بالإنذار لأمورٍ أُخر، كقيام الحجة عليهم، وغيرها، ونظير هذه الآية: قوله تعالى: {قُلْ آمِنُواْ بِهِ أَوْ لاَ تُؤْمِنُواْ}[88]، ومعنى الآية: أنَّ إيمانكم بالقرآن وعدمه سواء؛ لأن إيمانكم لا يزيده كمالاً، وعدم إيمانكم لا يورثه نقصا[89]، وليس مراد الآية نهيهم عن الإيمان، أو أنَّ ذلك غير نافع لهم.

وبهذا يتبين أنَّ فهمه صلى الله عليه وسلم التخيير بين الاستغفار وعدمه، هو كفهمه لهذه الآيات، والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة[90]: في نسبة الشك لإبراهيم الخليل عليه السلام.

حديث صحيح البخاري:

- روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذ قَالَ: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي}[91]»[92].

الآية التي تُشكل على الحديث:

قال الله تعالى: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}[93].

بيان وجه الإشكال:

ظاهر الحديث الشريف إثبات الشك لإبراهيم الخليل عليه السلام في قدرة الله تعالى على إحياء الموتى، وهذا الظاهر مشكل؛ لأن الشك كفر، والأنبياء معصومون منه بالإجماع[94].

مسالك العلماء في توجيه الإشكال:

للعلماء في توجيه إشكال الحديث مسلكان:

المسلك الأول: مسلك تأويل الحديث، ونفي الشك مطلقاً عن إبراهيم الخليل عليه السلام.

وإليه ذهب جمهور العلماء، وقد اختلفوا في تأويل الحديث على مذاهب:

الأول: أنَّ معنى الحديث: أنَّ الشك يستحيل في حق إبراهيم عليه السلام؛ فإنَّ الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقا إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به من إبراهيم، وقد علمتم أني لم أشك فاعلموا أنَّ إبراهيم لم يشك، وإنما خص إبراهيم لكون الآية قد يسبق منها إلى بعض الأذهان الفاسدة احتمال الشك، وإنما رجح إبراهيم على نفسه تواضعا وأدبا، أو قبل أنْ يعلم أنه خير ولد آدم[95].

وهذا التأويل قال به جمع من العلماء، منهم: ابن قتيبة، والطحاوي، والقاضي عياض، وابن عطية، وأبو عبد الله القرطبي، والنووي، والخازن، وابن حجر، والسيوطي[96]، وغيرهم.

الثاني: أنَّ الحديث كان رداً على قوم أثبتوا الشك لإبراهيم؛ فقد رُوي أنه لما نزل قوله تعالى: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى} قال بعض الناس: شكَّ إبراهيم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول ردا عليهم، وتواضعا منه، وتقديرا لإبراهيم عليه السلام، وهذا التأويل ذكره ابن قتيبة، والقاضي عياض، والنووي، والبغوي، وابن الجوزي، وابن الأثير، وابن حجر[97].

وهو في معناه راجع إلى التأويل السابق؛ إلا أنَّ فيه ذكراً لسبب الحديث، لكن لم يَرِدْ في شيء من روايات الحديث التصريح بهذا السبب.

الثالث: أنَّ المراد بقوله صلى الله عليه وسلم: «نحن» أمته الذين يجوز عليهم الشك، وإنما عبر بـ«نحن» تأنيسا لهم بإيهام دخوله معهم. وهذا التأويل ذكره القاضي عياض، والعيني، والحافظ ابن حجر[98].

الرابع: أنَّ لفظة «أحق» الواردة في الحديث جاءت لنفي المعنى، أي لا شك عندنا جميعا، ومن هذا الباب قوله تعالى: {أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ}[99]، أي لا خير في الفريقين. وبه قال الألوسي[100].

الخامس: أنَّ الحديث خرج مخرج العادة في الخطاب؛ فإنَّ من أراد المدافعة عن إنسان قال للمتكلم فيه: ما كنت قائلا لفلان، أو فاعلا معه من مكروه فقله لي، وافعله معي، ومقصوده لا تقل ذلك فيه. وهذا التأويل ذكره النووي[101].

السادس: أنَّ إبراهيم عليه السلام أراد أنْ يترقى من درجة علم اليقين بالخبر، إلى درجة عين اليقين بالمشاهدة، فسأل ربه أنْ يريه كيف يُحيي الموتى ليحصل له ذلك، وقد عبَّر النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا المعنى بقوله: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ»، وهو لم يشك ولا إبراهيم، حاشاهما من ذلك، وإنما عبَّر عن هذا المعنى بهذه العبارة. وهذا التأويل قال به أبو العباس القرطبي، وأبو عبد الله القرطبي[102].

السابع: أنَّ الشك وقع لأمة إبراهيم عليه السلام، حيث سأل إبراهيمُ ربَه أنْ يريه وأمَّتَه كيفية إحياء الموتى ليطمئنَّ قلبه بظهور حجته عليهم، وبإزالة الشك عنهم، روي عن الضحاك[103].

الثامن: أنَّ الشك وقع لإبراهيم عليه السلام في كونه خليلا وأراد أن يرى إحياء الموتى حتى يعلم أنه خليل الله، وروي عن السدي، وسعيد بن جبير.

التاسع: أنَّ إبراهيم وقع له الشك في كونه مُجاب الدعوة، وروي عن ابن عباس[104].

العاشر: أنَّ إبراهيم وقع له الشك في كيفية الإحياء، لا في أصل الإحياء، وبه قال العيني[105].

الحادي عشر: أنَّ الشك وقع لإبراهيم قبل النبوة، ذكره ابن حجر[106].

المسلك الثاني: مسلك إعمال الحديث على ظاهره، وإثبات الشك حقيقة لإبراهيم الخليل عليه السلام.

عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: {وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي}[107]: قال: «ما في القرآن آية أرجى عندي منها»[108]، وقال: «هذا لما يَعْرِضُ في الصدور، ويُوسوِسُ به الشيطان، فرضي الله تعالى من إبراهيم قوله: بلى»[109].

وسُئل عطاء بن أبي رباح عن معنى الآية فقال: «دخل قلبَ إبراهيمَ بعضُ ما يدخل قلوب الناس»[110].

واختار هذا المسلك ابن جرير الطبري، فقال: «وأولى الأقوال بتأويل الآية، ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ} وأن تكون مَسْأَلتُه ربَّه ما سأله أنْ يُريه من إحياء الموتى لعارض من الشيطان عرض في قلبه، كالذي ذكرنا عن ابن زيد: من أنَّ إبراهيم لما رأى الحوت الذي بعضه في البر وبعضه في البحر، قد تعاوره دواب البر ودواب البحر وطير الهواء، ألقى الشيطان في نفسه فقال: متى يجمع الله هذا من بطون هؤلاء؟ فسأل إبراهيم حينئذ ربه أنْ يريه كيف يحيي الموتى؛ ليعاين ذلك عيانا، فلا يقدر بعد ذلك الشيطان أنْ يُلقي في قلبه مثل الذي ألقى فيه عند رؤيته ما رأى من ذلك، فقال له ربه: أولم تؤمن؟ يقول: أولم تصدق يا إبراهيم بأني على ذلك قادر؟ قال: بلى يا رب، لكن سألتك أنْ تُريني ذلك ليطمئن قلبي، فلا يقدر الشيطان أنْ يُلقي في قلبي مثل الذي فعل عند رؤيتي هذا الحوت»[111].

الترجيح:

رجح العلماء أن الراجح ما ذهب إليه الجمهور من تأويل الحديث، ونفي الشك مطلقا عن إبراهيم الخليل عليه السلام، والمختار من أقوال الجمهور هو القول الأول، أنَّ معنى الحديث: أنَّ الشك لو كان متطرقا إلى إبراهيم لكنت أنا أحق به منه، ولكن لم أشك ولم يشك إبراهيم، وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا منه، وتأدبا مع إبراهيم الخليل عليه السلام.

المسألة الرابعة[112]: فقء موسى عليه السلام لعين ملك الموت.

أحاديث صحيح البخاري:

- روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لاَ يُرِيدُ المَوْتَ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ "، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ»[113].

- وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لاَ يُرِيدُ المَوْتَ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعَرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ» قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ[114].

بيان وجه الإشكال:

أنكر بعض الناس هذا الحديث، وقالوا: كيف يجوز على موسى عليه السلام فقءُ عين ملك الموت؟

قال بن خزيمة: «أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا: إن كان موسى عرفه فقد استخف به، وإن كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقء عينه»[115].

مسالك العلماء في توجيه الإشكال:

اتبع العلماء في الجواب على هذا الإشكال عدة مسالك:

المسلك الأول[116]:

أن موسى لطم ملك الموت لأنه رأى آدميا دخل داره بغير إذنه، ولم يعلم أنه ملك الموت، وقد أباح الشارع فقء عين الناظر في دار المسلم بغير إذن، كما روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، فعن أنس بن مالك أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى بَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خُصَاصَةَ الْبَابِ، فَبَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَتَوَخَّاهُ بِحَدِيدَةٍ أَوْ عُودٍ، لِيَفْقَأَ عَيْنَهُ، فَلَمَّا أَنْ بَصُرَ انْقَمَعَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبَتَّ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ»[117].

وقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم وإلى لوط في صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداء، ولو عرفهم إبراهيم عليه السلام لما قدم لهم المأكول، ولو عرفهم لوط عليه السلام لما خاف عليهم من قومه.

وعلى تقدير أن يكون موسى عليه السلام عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر؟ ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يقتص له؟

المسلك الثاني[118]:

قال الخطابي: إن موسى دفعه عن نفسه لما رُكِّبَ فيه من الْحِدَّةِ، وأن الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى أنه جاءه من عند الله؛ فلهذا استسلم حينئذ.

المسلك الثالث[119]:

قال النووي: لا يمتنع أن يأذن الله لموسى في هذه اللطمة امتحانا للملطوم.

المسلك الرابع[120]:

قيل: إنما لطمه لأنه جاء لقبض روحه من قبل أن يخيره، لما ثبت أنه لم يقبض نبي حتى يخير، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أَسْمَعُ: أَنَّهُ لاَ يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ: {مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} الآيَةَ[121]، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ[122].

فلهذا لما خيره في المرة الثانية أذعن.

قيل: وهذا أولى الأقوال بالصواب، قال ابن حجر: وفيه نظر لأنه يعود أصل السؤال فيقال: لم أقدم ملك الموت على قبض نبي الله وأخل بالشرط؟ فيعود الجواب أن ذلك وقع امتحانا.

المسلك الخامس[123]:

قال بن قتيبة: إنما فقأ موسى العين التي هي تخييل وتمثيل، وليست عينا حقيقة، ومعنى رد الله عينه: أي أعاده إلى خلقته الحقيقية، ورد الله إلى ملك الموت عينه البشرية ليرجع إلى موسى على كمال الصورة فيكون ذلك أقوى في اعتباره.

المسلك السادس[124]:

جوز بن عقيل أن يكون موسى أُذن له أن يفعل ذلك بملك الموت وأمر ملك الموت بالصبر على ذلك كما أمر موسى بالصبر على ما يصنع الخضر.

خاتمة:

تبين لنا من خلال ما سبق أن الإشكالات الواردة على أحاديث صحيح البخاري قسمان؛ إشكال علمي مبني على القواعد العلمية، وإشكال وهمي مبني على الهوى والنيات الفاسدة، وقد وجه العلماء كل إشكال بما يناسبه ويوافقه ويزيل الغبش عنه، فأعادوا لصحيح البخاري صفوه في أذهان العامة، وزادوا حظوته في قلوب الخاصة، وصدق فيه قول القائل: "صحيح البخاري أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى".

والحمد لله رب العالمين

الهوامش:

[1] فتح الباري: لابن حجر (1/ 7).

[2] فتح الباري: لابن حجر (1/ 489).

[3] انظر: الأحاديث المنتقدة في الصحيحين: مصطفى باحو (1/ 5).

[4] فتح الباري: لابن حجر (1/ 7).

[5] فتح الباري: لابن حجر (1/ 489).

[6] انظر: الأحاديث المنتقدة في الصحيحين: مصطفى باحو (1/ 5).

[7] انظر في صياغة هذا المبحث: الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم عرض ودراسة، أحمد بن مقرن القصيِّر، (ص: 21).

[8] لسان العرب (ش ك ل)

[9] شرح مشكل الآثار (1/ 6)

[10] مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه: أسامة خياط (ص: 38)

[11] قواعد دفع التعارض عند الإمام الشافعي: فهد بن سعد الجهني، (العدد: 32، ص: 262)

[12] مشكل القرآن: عبد الله المنصور (ص: 53)

[13] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم عرض ودراسة، أحمد بن مقرن القصيِّر، (ص: 23).

[14] انظر في صياغة هذا المبحث: التفنيد لشبهات أيلال رشيد حول صحيح البخاري: نبيل بن أحمد بلهي، (ص: 3 وما بعدها).

[15] الأحاديث المنتقدة في الصحيحين، مصطفى باحو، (1/ 14)

[16] منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي (ص: 89).

[17] الرسالة للشافعي (1/ 213)

[18] منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي (ص: 93)

[19] الرسالة للشافعي (1/ 213)

[20] منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي (ص: 97)

[21] الرسالة للشافعي (1/ 214)

[22] منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي (ص: 101)

[23] الرسالة للشافعي (1/ 214)

[24] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 36)

[25] انظر: منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي (ص: 105)، والأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 38)

[26] الرسالة للشافعي (1/ 214)، ولم أقف في البخاري منه على مثال.

[27] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 37)، منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي (ص: 108)

[28] الرسالة للشافعي (1/ 213)

[29] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 38)

[30] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 36-37)

[31] البيتان من الهزج، لأبي فراس الحمداني. الحماسة المغربية (2/ 1253)

[32] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (2/ 655-659)

[33] نزهة النظر: لابن حجر (ص: 95-96)

[34] فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للسخاوي (4/ 70)

[35] انظر: الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 137 وما بعدها)

[36] البخاري (ح: 5763)

[37] البخاري (ح: 2617)

[38] الأبهر: عِرق في الظهر، وهما أبهران، وقيل: هما الأَكْحلان اللذان في الذراعين، وقيل: هو عرق مُسْتَبْطِنٌ القلبَ؛ فإذا انقطع لم تبق معه حياة. النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 18)

[39] البخاري (ح: 4428)

[40] [المائدة: 67]

[41] أعلام الحديث، للخطابي (2/ 1501).

[42] المعلم بفوائد مسلم، للمازري (3/ 93).

[43] عمدة القاري، للعيني (15/ 98).

[44] الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (2/ 113).

[45] الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (2/ 113).

[46] الزواجر عن اقتراف الكبائر، للهيتمي (2/ 163 - 164).

[47] المحرر الوجيز، لابن عطية (2/ 218).

[48] روح المعاني، للألوسي (6/ 499).

[49] انظر: الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 611 وما بعدها)

[50] [التوبة: 80]

[51] [التوبة: 84]

[52] البخاري (ح: 4670)

[53] [التوبة: 84]

[54] [التوبة: 84]

[55] البخاري (ح: 4671)

[56] [التوبة: 80]

[57] فتح الباري، لابن حجر (8/ 189 - 190)

[58] فتح الباري لابن حجر (8/ 339)

[59] [التوبة: 113]

[60] مشكل الآثار، للطحاوي (1/ 70)

[61] البحر المحيط: للزركشي (5/ 174)

[62] أحكام القرآن (2/ 558)

[63] المحرر الوجيز، لابن عطية (3/ 64)

[64] تفسير الثعالبي (2/ 145)

[65] روح المعاني، للألوسي (10/ 469)

[66] روى البخاري عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟ قَالُوا: لا؛ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ». البخاري (ح: 2295)، البحر المحيط: للزركشي (5/ 174).

[67] الإحكام في أصول الأحكام (3/ 290)

[68] التحرير والتنوير، لابن عاشور (10/ 279)

[69] محاسن التأويل، للقاسمي (5/ 465)

[70] حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (4/ 348)

[71] البحر المحيط، للزركشي (5/ 173)

[72] [إبراهيم: 36]

[73] الكشاف، للزمخشري (2/ 286)

[74] عمدة القاري، للعيني (18/ 275)

[75] إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (7/ 404)

[76] نقله الحافظ ابن حجر في الفتح (8/ 338)

[77] انظر: الناسخ والمنسوخ، للنحاس (2/ 467)، معالم السنن، للخطابي (1/ 260)، المحلى، لابن حزم (12/ 138 – 141)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (7/ 404)، (8/ 309)، زاد المسير، لابن الجوزي (3/ 80)، مفاتيح الغيب، للرازي (16/ 121)، تفسير الثعالبي 2/ 145)، التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (1/ 344)، روح المعاني، للألوسي (28/ 427).

[78] المحرر الوجيز، لابن عطية (3/ 64)

[79] فتح الباري لابن حجر (8/ 336)

[80] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي (2/ 641)

[81] مشكل الآثار، للطحاوي (1/ 75)

[82] البخاري (ح: 5795)

[83] أحمد (ح: 14986)

[84] ابن ماجة (ح: 1528)، والنسائي (ح: 2022)

[85] مسلم (ح: 956)

[86] مشكل الآثار، للطحاوي (1/ 74 – 77)

[87] [البقرة: 6]

[88] [الإسراء: 107]

[89] روح المعاني، للألوسي (15/ 238)

[90] انظر: الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 549 وما بعدها)

[91] [البقرة: 260]

[92] البخاري (ح: 3372)

[93] [البقرة: 260]

[94] انظر حكاية الإشكال في: مشكل الآثار، للطحاوي (1/ 298)، والمفهم: للقرطبي (7/ 317)

[95] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 551)

[96] انظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (1/ 91 – 92)، ومشكل الآثار، للطحاوي (1/ 298 – 299)، والشفا بتعريف حقوق المصطفى (1/ 63)، وإكمال المعلم (1/ 465): كلاهما للقاضي عياض، والمحرر الوجيز، لابن عطية (1/ 352)، وتفسير القرطبي (3/ 194)، وشرح النووي على مسلم (2/ 241 – 242)، ولباب التأويل في معاني التنزيل، للخازن (1/ 197)، والعجاب في بيان الأسباب، لابن حجر (1/ 621).

[97] انظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة (1/ 91 – 92)، ومشارق الأنوار، للقاضي عياض (2/ 252)، وصحيح مسلم بشرح النووي (2/ 242)، وشرح السنة، للبغوي (1/ 124)، وغريب الحديث، لابن الجوزي (1/ 556)، والنهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (2/ 442)، وفتح الباري، لابن حجر (6/ 475).

[98] الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (2/ 63)، وعمدة القاري، للعيني (15/ 267)، والعجاب في بيان الأسباب (1/ 621)، وفتح الباري (6/ 475)، كلاهما لابن حجر.

[99] [الدخان: 37]

[100] روح المعاني (3/ 38)

[101] صحيح مسلم بشرح النووي (2/ 242)

[102] انظر: المفهم: للقرطبي (7/ 318)، وتفسير القرطبي (3/ 195).

[103] المفهم: للقرطبي (7/ 318)

[104] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 553)

[105] عمدة القاري (18/ 128)

[106] فتح الباري لابن حجر (6/ 411)

[107] [البقرة: 260]

[108] تفسير الطبري (5/ 489)

[109] فضائل القرآن: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص: 149)

[110] تفسير الطبري (5/ 489)

[111] تفسير ابن جرير الطبري (3/ 51)

[112] انظر: الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم (ص: 611 وما بعدها)

[113] البخاري (ح: 1339)

[114] البخاري (ح: 3407)

[115] فتح الباري لابن حجر (6/ 442)

[116] انظر هذا المسلك في: فتح الباري لابن حجر (6/ 442)

[117] سنن النسائي (ح: 4858).

[118] انظر هذا المسلك في: فتح الباري لابن حجر (6/ 442)

[119] انظر هذا المسلك في: فتح الباري لابن حجر (6/ 442)

[120] انظر هذا المسلك في: فتح الباري لابن حجر (6/ 442)

[121] [النساء: 69]

[122] البخاري (ح: 4435)

[123] انظر هذا المسلك في: فتح الباري لابن حجر (6/ 442)

[124] انظر هذا المسلك في: فتح الباري لابن حجر (6/ 442)